عمل الراوي الوهم وغيره ممن تلقاها في الصدر الاول وقرب زمان اصدقه وكانه اعرف بها من هولاء المهاجرين واوائل المسلمين بعد ما مات من السنين وبالجملة فالبخاري لم يرد قول ببعض بكاء اهله الا في صحيح ضمن رواية ابن ابي مليكة السابقة وتاويله المزبور مناف لفعل عمر وابنه وابن عباس وعائشة وتكذيبها له وبيان الخطاء فيهما وغير ذلك فهؤلاء كلهم فهموا منها غير ما ذكره كما لا يخفى الا ان يكذب عائشة ويدعي بعض ما سلف الرابع ان التوجيه المزبور موقوف على كون البكاء على الميت بيّنة اما بوضوح تحريمه وهو بعد لم يثبت وكون الناس اتخذوه مشروعا بدعة وهو واضح العدم حيث ان الباكي يبكي لاحتراق قلبه بمقتضى جبلته لا بزعم الاستحباب ونحوه مضى الى ما ستعرفه من عنوان حسنه انه فلا يكون من السيئة حتى يعذب به الميت على هذا الوجه الا ان يريد منه النوح بالباطل كما يؤيده قوله اذا كان النوح الخ وهو غير البكاء كما عرفت ثم لماذا ذكر ذلك الحديث وترك اخبار النوح الا ان يكون لبيان تاويله من ذلك الوجه ايضا وهو بنا في قول عائشة وغيرها ايضا وفهمهم وعدم وضوح كون ما نهى عنه ابن عمر من النياحة ومع البعض عن ذلك كله فهو تصديق بانه لا يدل على حرمة البكاء من حيث هو وهو المطلوب لنا في هذا المقام الخامس ان سياق روايته المانعة عامة انها سيقت لبيان حرمة البكاء او النوح وان عذاب الميت ذكر علة لذلك وقد عرفت انها لا تصح علة لا انها سيقت لبيان حرمة التعويل على بعض ما توهم من الوجوه فلا يدخل مضمون ذلك الخبر في سلك من سن سنة سيئة ونحوه ليتكلف له بذلك التوجيه

فهي من

١٣

فهي من بيان اثر ذلك السيئة وقد عرفت عدم معقولية ثبوته لها على فرض الحرمة ايضا فما ذكره من طرح ذلك الخبر لا بيان له وتقييد الا ان يجعلها لبيان اثر بعض افراد ذلك الحرام وهو ما كان عن تبعية الميت وهو ايضا ما اومانا اليه كما لا يخفى مع ان الرواية وهمية على ما دلت عليها الصحاح وغيرها فلا حاجة الى تكلف في توجيهها بعد ما علم ابتنائها على الوهم والاشتباه بل ولا ينفع كما لا يخفى الا ان يكذب من ادعى ذلك وبين مدرك الاشتباه وتكذيبها ان يكون رسول الله صلعم قال ذلك فلاحظ السادس ان البكاء بكونه بمقتضى الجبلية لا يكون من سنة الميت ولو فرض كونه سنة الباكي واما زعم عدم الفرق بينهما بعد مدخلية نساح صاحب البيت ففيه بعد ما تعرفه من ان وجوده لا يكون منسوبا اليه بالتسبيب بوجه انه لا يبقى غير السنة له او يبقى الفرد النادر كما لا يخفى اذ الغالب منه يكون سنة له بهذا المعنى فكيف يكون سنة الميت والباكي مرجعهما واحدا وكيف يكون قول البخاري تفصيلا فتم وتوضيح عدم كونه سنة الميت انهم لو رجعوا عما هو مقتضى الجبلة وتخلقوا بما هو خلاف العادة ثم امرهم به وحملهم عليه كان قد سن سنة سيئة واما اذا كانوا يجرون بمقتضى طبيعتهم فهو سنة لهم لا للميت ولو فرض تساهله في امرهم ومتابعته قوله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا وذلك لان متابعة ذلك ليس الا بالارشاد الى قبح العمل وبيان الحكم لهم وهو لا يستلزم ترك العادة والجري على الجبلة ليكون الفعل مستندا اليه بالتسبيب من هذا الوجه ووجوب الزائد على ذلك اول الكلام نعم لو كان فعله المجيب عليه علة لعدم وقوع ذلك القبيح لكان وقوعه مستندا اليه حيث يستند

Copyright © King Saud University